

بطاقة تعريف الخدمة

تعديل الطاقة الانتاجية بزيادة 20% من الطاقة الانتاجية المسجلة بالسجل الحرفي	اسم الخدمة
150020049	رمز الخدمة
تمكن هذه الخدمة المشاريع الصناعية من تعديل الطاقة الانتاجية بزيادة 20% أو أكثر من الطاقة الانتاجية المسجلة بالسجل الحرفي	وصف الخدمة
فرعية	هيكلية الخدمة
مرتبط	تصنيف الخدمة
مديريات الصناعة في المحافظات أو المدن الصناعية	أماكن تقديم الخدمة
8,30 صباحاً - حتى 3 مساءً خلال أيام الدوام الرسمي	أوقات تقديم الخدمة
قطاع حكومي - قطاع أعمال - أفراد - المنظمات	المستفيد من الخدمة
ثلاثة أيام عمل فعلي من لحظة تأمين المتطلبات	المدة الزمنية للحصول على الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> • استدعاء : يقدم في مديرية الصناعة يتضمن الأسباب لتعديل الطاقة الانتاجية بزيادة 20% أو أكثر من الطاقة الانتاجية المسجلة بالسجل الحرفي • تقرير كشف فني من الدائرة/اللجنة المختصة يبين قيام الحرفي بإجراءات فنية في المنشأة من شأنها رفع الطاقة الانتاجية للمنشأة يحدد فيه الطاقة الانتاجية الجديدة • وكالة قانونية أو تفويض مصدق من غرفة الصناعة إذا كان مقدم الطلب ليس صاحب العلاقة أو أحد الشركاء المفوضين بالتوقيع • صورة هوية شخصية لمقدم الطلب 	الوثائق المطلوبة

الرسوم

- رسم طابع ترخيص: 2000ل.س في القرى والبلدان و5000ل.س في المدن ومراكز المناطق و10000ل.س في مراكز المحافظات
- بدل خدمة: 10000 ل.س رسم خدمة وزارة الصناعة + (10% رسم مساهمة وطنية لإعادة الإعمار , 50ل.س طابع مجهود حربي , 25ل.س طابع شهيد)
- طابع مالي: 25 ل.س يلصق على الاستدعاء
- طابع الشهيد: 25 ل.س يلصق على الاستدعاء
- طابع مجهود حربي: 50 ل.س يلصق على الاستدعاء.
- رسم كشف 500ل.س : يسدد في غرفة الصناعة.

▪ يجوز زيادة الطاقة الانتاجية المسجلة بالسجل الحرفي عند قيام الحرفي بإجراءات فنية في المنشأة من شأنها رفع الطاقة الانتاجية للمنشأة	الشروط الواجب توفرها لتقديم الخدمة
▪ الاطلاع الشروط الواجب تحققها ، والوثائق المطلوبة، والرسوم المطلوبة. ▪ تقديم طلب الحصول على الخدمة من قبل أصحاب العلاقة أو الوكيل القانوني أو المفوض وفق النموذج المحدد مرفقاً بالوثائق اللازمة.	خطوات الحصول على الخدمة
00963112231842	أرقام هاتف للتواصل مع مقدم الخدمة
تعديل الطاقة الانتاجية المسجلة بالسجل الحرفي	المخرج الرئيسي من الخدمة
تنفيذ المطلوب ضمن الوقت الزمني المحدد	مؤشرات أداء الخدمة